

النجار بن عبد الله بن عمرو بن الخطاب العجمي من خطابه هذا الرجل  
وسلم قبل وجوده بقوله تعالى في التوراة يا ايها النبي انزل  
شاهدا وشرا ونذيرا وحرز الامم انك عبد ربهم ورسول  
مستبكر لا مستبكر **وهما** يندرج في الثاني ذكر اكم الجنس المجازي بال  
التي لا تتوافق واردة في قولها استراق عفة يعقده من ذلك الجند  
ما في قولنا اولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين  
**قال** في ذلك في اريد بالناس من يعقده لعنة وهم الموسوي  
**والتدريج عند حروب المثل**  
المثل من اكله اذا اتمه **وذكر** انه ينوب المثل اي الذي لا يزد  
اي يطلق اكم الكل على ويراد جزوه **ويؤخذ** منه بما اخلص  
انه يطلق اكم الجز على الكل وهو شرط بان يكون الترتيب فيه  
حقيقيا له اكم على حرة وان يكون الكل يعتم بوجه ذلك الجز  
حقيقيا وادعا كما قرناها بان يكون له من يد اخصا صارا  
بالمعنى الذي تصد بالكل حتى كانه اكل بعينه كما العيون للمريسة  
فان الامانة يوصف كونها ربيعا لا يوجد بدونه فلا يجوز اطلاق  
البيد والرجل واردة الامانة مثلا **مقال** الا ولدت القراة  
فولدها جعلوا اصابعهم في اذانهم ايمانهم ايمانهم ايمانهم

عنها

عنها بالاصح لعقد المسألة في بيان قوة باعث العمل حتى كان  
سد وهاجتها **فان قلت** قد يربطها العمل المعاني  
المجاز المرسل لا يغيرها المعنى حتى تلحق بعضهم رواها الخ  
المجاز المعقول يحمل التورية في تعلق العمل اذا وقع على الكل ما  
للمفصلة لا في شاملة **قلت** انه غير مسلم عند المحققين  
اذ قد صرح بخلافه في رواه كبر من الكفاي وغيره **وكذا**  
في المعارج اطلاق البعثة على امة المجاز الية من المعقبة  
**وهو** باطلا ثم شامل للتعوي وغيره وهو المعنى والاد  
لكن الحدوث له على الاجم حول عمى التنزيل **يقضي**  
المبالغة في مجاز الاسناد العذر عند الاصل المستعمل في  
علم المثل وكلمة مجازية مدلوله صفة متعقبة في المجاز  
اللفظي ايج **و** اذا فلا داعي لما تعلق ما العمل على امة  
به من التورية المجاز للتعوي وتسميته بما يعنى بانها افعال  
الي المجاز العنفي حيث لا يتعقبات المعنى بدونه **نعم** قد يرد  
لنوع الاصل الي اخرج المجاز للتعوي عن اصله ومعاملته  
معاملة احد المراد في منة تحولية واسد لكنه قد يسيل  
جدا وتحتوه بتسلي لا المبدأ في الخلق على ما اشهر به